

شرح معاني الآثار

4979 - حدثنا الحسين بن عبد الرحمن الأنصاري قال ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال Y كان الزبير يضرب له في الغنم بأربعة أسهم سهمين لفرسه وسهما لذي القربى فلما كان رسول A قد أعطى الزبير بن العوام لقربته منه من سهم ذوي القربى والزبير ليس من بني هاشم ولا بني المطلب وقد جعله فيما أعطاه من ذلك كبني هاشم وبني المطلب دل ذلك أن ذوي القربى لرسول A هم بنو هاشم وبنو المطلب ومن سواهم من ذوي قربته فإن قال قائل إن الزبير وإن لم يكن من بني هاشم فإن أمه منهم وهي صفية بنت عبد المطلب بن هاشم فهذا أعطاه رسول A ما أعطاه فقام عنده بموضعه منه بأمه مقام غيره من بني هاشم قيل له لو كان ما وصفت كما ذكرت إذا لأعطى من سواه من غير بني هاشم ممن أمه من بني هاشم وقد كان بحضرته من غير بني هاشم ممن أمهاتهم هاشميات ممن هو أمس برسول A بنسب أمه رحما من الزبير منهم أمانة ابنة أبي العاص بن الربيع وقد حرمها رسول A فلم يعطها شيئا من سهم ذوي القربى إذ حرم بني أمية وهي من بني أمية ولم يعطها رسول A بأمها الهاشمية وهي زينب ابنة رسول A ورضي عنها وحرم أيضا جعدة بن هبيرة المخزومي فلم يعطه شيئا وأمهم أم هانئ ابنة أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم فلم يعطه بأمهم شيئا إذ كانت من بني هاشم فدل ذلك أن المعنى الذي أعطى به رسول A الزبير بن العوام ما أعطاه من سهم ذوي القربى ليس لقربته لأمهم ولكنه لمعنى غير ذلك فثبت بما ذكرنا أن ذوي القربى لرسول A هم بنو هاشم وبنو المطلب ومن سواهم ممن هو له قرابة من غير بني هاشم ومن غير بني المطلب وقد أمر D رسوله في غير هذه الآية وأنذر عشيرتك الأقربين فلم يقصد رسول A بالندارة بني هاشم وبني المطلب خاصة بل قد أنذر من قومه ممن هو أبعد منه رحما من بني أمية ومن بني نوفل